



قرار إداري رقم (٣١٩٠ / 2019/GM)
بشأن إضافة أنشطة جديدة للائحة المحلات العامة
والمقلقة للراحة والمضرة بالصحة

مدير عام البلدية

- بعد الاطلاع على القانون رقم (33) لسنة 2016 بشأن بلدية الكويت وتعديلاته.
- وعلى القرار الوزاري رقم (363) لسنة 2009 في شأن تنظيم الجهاز التنفيذي بالبلدية وفروعها بالمحافظات وتعديلاته.
- وعلى القرار الوزاري رقم (87) لسنة 2015 بشأن لائحة المحلات العامة والمقلقة للراحة والمضرة بالصحة وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم (111) لسنة 2013 بشأن تراخيص المحلات التجارية .
- وبناء على كتب وزارة التجارة والصناعة بشأن إضافة بعض الأنشطة أرقام :
(2019/30130-172) بتاريخ 2019/10/3 - (2019/29798-172) بتاريخ 2019/10/1
(2019/30129-172) بتاريخ 2019/10/3 - (2019/399047) بتاريخ 2019/10/9
(2019/396329) بتاريخ 2019/9/30 - (2019/394841) بتاريخ 2019/9/25
(2019/397902) بتاريخ 2019/10/6 بشأن إضافة أنشطة جديدة على الدليل الموحد
للأنشطة الاقتصادية لدول مجلس التعاون الخليجي .
- وبناء على موافقة لجنة دراسة إضافة أنشطة جديدة إلى لائحة المحلات العامة والمقلقة للراحة والمضرة بالصحة في اجتماعها رقم (2019/10) المؤرخ في 2019/10/21.
- وبناء على كتاب السيد / نائب المدير العام لشئون قطاع العاصمة والجهاز رقم (27/10) المؤرخ في 2019/10/27.
- وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.



- قرار -

مادة أولى :-

- تضاف الأنشطة التالية بالجدول الملحق بلائحة المحلات العامة والمقلقة للراحة والمضرة بالصحة المشار إليها بالمادة (3) الصادرة بموجب القرار الوزاري رقم (87) لسنة 2015 في شأن لائحة المحلات العامة والمقلقة للراحة والمضرة بالصحة طبقاً لما هو محدد قرين كل نشاط على النحو التالي:-

الأنشطة	الأماكن المسموح فيها الاستغلال
1 استشارات السلامة والأمن الصناعي	- توطين النشاط مكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015)
2 استيراد وتصدير	- توطين النشاط مكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015)
3 وكيل بالعمولة	- توطين النشاط مكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015)
4 خدمات حفظ وإتلاف الوثائق والمستندات	- توطين النشاط مكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015)
5 خدمات رياضية	- توطين النشاط مكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015)
6 بيع وشراء الأراضي والعقارات لحساب الشركة فقط	- توطين النشاط مكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015)
7 مقاولات الطرق والمجاري والجسور	- توطين النشاط مكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015)
8 مقاولات تنظيف المباني والطرق	- توطين النشاط مكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015)
9 إدارة وإنشاء المشاريع التجارية والصناعية	- توطين النشاط مكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015)



Ref.: الإشارة :

Date: التاريخ :

الاماكن المسموح فيها الاستغلال	النشاط	م
1- توطين النشاط كمحل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015) 2- توطين النشاط محل في أبنية السكن الاستثماري حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (1) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015) 3- توطين النشاط كمحل في البلوكات التجارية الواقعة في المناطق الاستثمارية والمناطق التجارية والسكن الخاص حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (6) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015).	الساعات الثمينة	10
- توطين النشاط مكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في - الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015)	الإتجار في المعدات والآلات الصناعية	11
- توطين النشاط مكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في - الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015)	إصدار دفاتر السفر البرية وإجازات المرور الدولية	12

مادة ثانية :-

- على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

مدير عام البلدية

م. أحمد عبد الله المنقوش
مدير عام البلدية



إدارة السجل العام